

الأستاذ العميد الحاج أحمد ابن شقرون

■ الكتاب الخامس ■

■ سلسلة البحوث ■

اللؤلؤ المكنون

من بحر

العلامة سيدي محمد كُنُون

1415 هـ / 1995 م

■ الكتاب الخامس ■

■ سلسلة البحوث ■

الأول المكنون

من بحر

العلامة سيدي محمد كنون

تأليف

العميد الحاج أحمد بن شقرون

رئيس المجلس العلمي بفاس

عضو أكاديمية المملكة المغربية

الأمين العام لرابطة علماء المغرب

1995

مقدمة

لعل أحسن ما يلائم صاحب «اللؤلؤ المكنون» هو قول الشاعر:

أنا البحر في أحشائه الدرّ كامن

فهل سالوا الغواص عن صدقاتي

وبحرنا هو تراث العالم البارع مفتي فاس سيدي محمد
گنون المتوفى سنة (1885/1302) المستأري الأصل، الفاسي
الدار والوفاء، الفقيه الذي لا يخاف في الله لومة لائم، يقول
عنه صاحب الفكر السامي «كان شديدا على أهل الطرق
والمتصوفة أصحاب الدعاوي التي تكذبها الأحوال» مؤلفاته
عديدة أكثرها مطبوع منها مثلا :

- الزجر والإقناع عن آلات اللهو والسماع.

- التسلية و السلوان لمن ابتلي بالاذية
والبهتان.

- العقد الفريد في بيان خروج العوام من
ربقة التقليد.

أما الغواص الذي اقتحم هذا البحر فهو شيخ الجماعة
العلامة العميد الحاج أحمد ابن شقرون الذي استخرج بعض

الالىء هن أحشاء كتابه الموضوع على حاشية العلامة الرهوني
على مختصر خليل ، في شكل نقايات عن الدين والحياة، تعلم
الناس وترشدهم، وتبرهن للمؤرخين والباحثين على أن العالم لم
يكن يعيش في برج عاجي، بعيد عن الناس ومايجري في الحياة
ما جعله يؤثر في المجتمع بفعله وقوله.

وخير دليل هو تناول المؤلف لقضايا متعددة مثل
الحشيشة والدخان، والوشم، وغلطات المؤذنين في الأذان إلى
غيرها من الإشارات التي لا يمكن أن يغطن إليها إلا من كان
عين المجتمع وسمعه.

واختيار العميد الحاج احمد ابن شقرون لهذه النقايات
يؤكد نهج العلماء السالف الذكر وينبه إليه بطريقة عملية
مقنعة تسلك سبيل الموعظة الحسنة التي تدفع بالتي هي أحسن
نحو طريق الخير والرشاد فجزاهما الله عن الاسلام والمسلمين خير
الجزاء.

ادريس كرم

عضو رابطة علماء المغرب

عضو اتحاد كتاب المغرب

حكمة مشروعة الطهارة

قال ابن جزى في قوانينه :

الطهارة في الشرع معنوية، وحسية، فالمعنوية طهارة الجوارح والقلوب من دنس الذنوب، والحسية هي الفقهية التي تتراد للصلاة. (انتهى).

ثم قال ابن المدنى كنون :

وتطهير الظاهر من أسباب تطهير الباطن من أدناس الذنوب، كما وردت به أحاديث، وبطهارة الظاهر، والباطن يتأهل المصلي لمناجاة ربه، والمثول بين يديه - قال ابن رشد في المذهب : حكمة مشروعية الطهارة تدريب النفس على مكارم الأخلاق - والتأدب مع الملك الخلاق، والتنبيه على طهارة الجوارح بفعل الأمور، وترك المنكرات، وعلى طهارة القلب من الصفات الذميمة، كالغل، والحسد وتفريغه عما سوى الله تعالى. (انتهى) - فتأمله وحافظ عليه - واعتبر مثله، في كل مسألة، ليلا يشغلك البحث فيها عن مولاك، نسأله سبحانه بمحض فضله أن يوفقنا لمرضاته في جميع الأحوال.

الصحيح جواز استعمال طهور المرأة كما في «الصحيح»

ما ثبت من النهي عن فضل طهارة المرأة معارض بأصح منه، ولما ذكر الترمذي في «جامعه» نهي صلى الله عليه وسلم عن فضل طهور المرأة قال : وكره بعض الفقهاء طهور المرأة، وهو قول أحمد، وإسحاق، فقد كرها فضل طهورها، ولم يريا بفضل سؤرها بأساً.

ثم ذكر الترمذي بسنده أنه عليه الصلاة والسلام : نهي أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة، وقال بعده : هذا حديث حسن، ثم ذكر الرخصة في ذلك، فذكر بسنده إلى ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : توضأ بفضل امرأة من نسائه، اغتسلت من جنابة، وقال : ان الماء لا يجنب وقال بعده هذا حديث صحيح وهو قول سفيان والثوري ومالك والشافعي.

الحشيشة تخرب معنى أكلها ومبناء وعيناه

قال الشيخ قطب الدين العسقلاني خليفة شيخ الشيوخ شهاب الدين السهروردي رحمه الله : إن في الحشيشة مائة وعشرين مضرة دنيوية وأخروية وقال الحكماء : إنها تورث أكثر من ثلاثمائة داء في البدن... منها تنقيص القوى، وإحراق الدماء، وتقليل الحياء، وتثقيب الكبد، وتقريح الجسد، وتجفيف الرطوبات، وتضعيف اللثات، وتصفير اللون وتخفير الأسنان.

وهي علاوة على ذلك، تورث البخر في الفم وتورث السوداء والجذام والبرص والخرس، واللقوة، وموت الفجأة، وتولد الخيال الفاسد، ونسيان الحال والمآل، والفراغ من أمور الآخرة، وتنسي العبد ذكر ربه، وتجعله يفشي أسرار الإخوان، وتكثر المراء وتنفي الفتوة، والمروءة وتكشف العورة، وتمنع الغيرة، وتتلف الكيس، وتجعل صاحبها جليسا لإبليس، وتفسد العقل، وتقطع النسل، وتجلب الأمراض والأسقام... وتولد الرعشة، وتحرك الدهشة - وتسقط شعر الأجنان وتظهر الداء الخفي، وتطهر العلة، وتحبس البول، وتزيد في الحرص، وتسهر الجفون، وتضعف العيون وتورث الكسل عن الصلاة، وحضور الجامعات والوقوع في المحظورات، وارتكاب الاجرام والوقوع في الحرام، وغير ذلك من الأسقام والأمراض - كداء السل، واحتراق السوداء، وضيق النفس والاستقساء، وسوء الخاتمة - والعياذ بالله - ومتناولها إذا أكل لا يشبع - وإذا أعطي لا يقنع - وإذا كلم لا يسمع... ولذلك تعين على كل ذي عقل سليم، وطبع مستقيم، اجتنابها ومن قبائحها أنها تنسي الشهادتين عند الموت، وقد نقل إلينا أن البهائم لا تتناولها، وما قدر مأكول تنفر البهائم عن تناوله ؟

فمن نحا نحو آكلها، وحذا حذوه، فهو المفتون المغبون الذي بلغ الشيطان فيه غاية أمله، بعد أن كان يترصد به ريب المنون، لأنه لعنه الله، إذا أحل عبدا في هذه الورطة لعب به كما يلعب الصبي بالكرة، إذ ما يريد منه شيئا إلا وسابقه إلى فعله، لأن العقل الذي هو آلة الكمال زال من محله، فصار كالانعام، بل هو أضل سبيلا فهو من أهل النيران فبئس ما رضيه لنفسه، ميتا ومقيلا، وأف لمن باع نعيم الدنيا والآخرة، بتلك الصفقة الخاسرة.

حكم شرب القهوة

قال الخطاب : ظهر في هذا القرن يعني العاشر وقبله بيسير شراب يتخذ من البن، يسمى القهوة، واختلف الناس فيه فمن متغال فيه، يرى أن شربه قربة، ومن غال يرى أنه مسكر كالخمر، والحق أنه في ذاته لا إسكار فيه، وإنما فيه تنشيط للنفس - لكن يحصل به ضرر لمن داوم عليه.



حكم من ألقى عليه ثوب نجس في صلاته

من ألقى عليه في صلاته ثوب نجس، فسقط عنه مكانه، قال سحنون : أرى أن يتدئ صلاته، وهذا مبني على رواية ابن القاسم.

الوشم حرام على الرجل والمرأة

في أجوبة سيدي عبد القادر الفاسي، نقلا عن ابن حجر، أن
تعاطي الوشم حرام، بدلالة اللعن، ويصير الموضع الموشوم نجسا، لأن
الدم منحبس فيه -، بحيث يزالت إن أمكنك ولو بالجرح، إلا إن
خاف منه تلفا، أو فوات منفعة عضو فيجوز إبقاؤه، وتكفي التوبة في
سقوط الإثم - ويستوي في ذلك الرجل والمرأة.



على بمعنى بل

قال الوانوغني في كتاب الصيام فان قلت : ما معنى : على - في
قولهم على أن الحكم كذا؟ ويقع ذلك في كلام العرب كثيرا، قلت :
صرح ابن الحاجب في أماليه، أنها بمعنى بل الدالة على الاضراب.

يمنع على المرأة ان تصل شعرها بشعر غيرها

سئل مالك عن المرأة تجعل في أطراف رأسها الصوف تمسك به المشط، قال : لا بأس به الشعر شعرها - ابن الحاجب أي يجعله في أطراف شعر رأسها تستبقي به أثر المشط وهو الترجيل فتقيه بذلك من الشعث فلم ير به بأساً، إذا لم تصله بشعر غيرها، لأن هذا هو الذي وقع فيه النهي.



مسح النبي ﷺ رأسه وأذنيه في الوضوء

قال ابن العربي في كتابه أحكام القرآن - في سورة المائدة : قد روى وضوء النبي ﷺ جماعة لم أجد من ذكر الأذنين فيها إلا يسيراً من الصحابة، منهم عبد الله بن زيد قال : رأيت رسول الله ﷺ توضعاً فأخذ ماء لأذنيه، خلاف الماء الذي أخذ لرأسه.

ومنهم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ علم
الوضوء لمن سأله عنه بأن توضع له، ثم مسح برأسه، وأدخل أصبعيه
السبابتين في أذنيه ومسح بإبهاميه - ظاهرهما -

وقال القسطلاني في المواهب اللدنية : لم يرد في شيء من طرق الموطأ
والبخاري ومسلم في صفة وضوئه ﷺ ذكر مسح الأذنين، لكن في
رواية لأبي داود، ثم مسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وفي أخرى له،
ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما وأدخل أصابعه في صماخي أذنيه
(انتهى).

ومنهم عبد الله بن عباس.

فقد روى أن النبي ﷺ مسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما
بإبهاميه صححه الترمذي.

ومنهم الربيع بنت معوذ قالت : رأيت رسول الله ﷺ توضع له ومسح
رأسه ما أقبل منه وأدبر، ومسح صدغيه وأذنيه - مرة واحدة -
صححه الترمذي.

وفي الموطأ عن نافع، أن ابن عمر، كان يأخذ الماء بأصبعيه لأذنيه
(انتهى). وما علم من شدة اتباعه للنبي ﷺ، يدل على أنه رآه يفعل
ذلك، أو ثبت عنده من فعله - ﷺ -



دواء الوسوسة يتم بالتلهي عنها

- قال الشيخ زروق في نصيحته : وأصل الوسوسة جهل بالسنة، أو خيال أي فساد في العقل، ومتبعتها متكبر مزك لنفسه، مسيء الظن بعباد الله معتمد على عمله، معجب به، متبع للشيطان.

والخلاص منها يكون بالتلهي عنها، والعلم بأن أحدا لن يقدر الله حق قدره، وإن عمل ما عمل، واعتقاد أنه متعبد بعمله، لا مكتسب، والإكثار من قول :

1. سبحان الملك الخلاق


2. إن يشأ يذهبكم ويات بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز.

قال ابن جزري في تفسير قوله تعالى :

﴿الذي يوسوس في صدور الناس﴾ ما نصه : «وسوسة الشيطان في صدور الناس بأنواع كثيرة، منها إفساد الدين، والتشكيك في العقائد، فإن لم يقدر على ذلك أمره بالمعاصي، فإن لم يقدر على ذلك تبطئه عن الطاعات، فإن لم يقدر على ذلك أدخل عليه الرياء في الطاعات، ليحبطها، فإن سلم من ذلك أدخل عليه العجب بنفسه، واستكثار عمله، ومن ذلك أن يوقد في القلب نار الحسد، والحقد، والغضب حتى يقود الانسان إلى شر الأعمال، وأقبح الأحوال.
(انتهى).

من أعظم فوائد البسملة


قال رسول الله ﷺ : «من قال عند الجماع بسم الله، فإن رزق ولدا أعطي بعدد أنفاسه، وعدد ما يتنازل منه، حسنات إلى يوم القيامة» - (انتهى) - ابن محادل.



الصلاة عماد الدين وعمام اليقين

جاء في صحيح الإمام مسلم قول النبي ﷺ : «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»، واختار الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن الفضل المقدسي من المالكية، ما قاله ابن شهاب، ومن وافقه، وأنشد في ذلك لنفسه.

خسر الذي ترك الصلاة وخابا
وآبى معادا صالحا وصآبا
ان كان يجدها فحسبك أنه
أسمى بربك كافرا مرتابا
أو كان يتركها لنوع تكاسل
غطى على وجه الصواب حجابا
فالشافعي ومالك رأيا له
إن لم يتب حد الحسام عقابا
وأبو حنيفة قال : يترك مرة
هملا، ويجبس مرة إيجابا
والظاهر المشهور من أقواله
تعزيره زجرا له وعتابا
والرأي عندي أن يؤدبه الامام
بكل تأديب يراه صوابا
ويكف عنه القتل طول حياته
حتى يلاقي في المال حسابا
والأصل عصمته إلى أن يمتطي
أحدى الثلاث إلى الهلاك ركابا
الكفر، أو قتل المكافئ عامدا
أو محصن طلب الزنى فأصابا



غلطات المؤذنين في الأذان

يغلط بعض المؤذنين في مواضع :

- منها أن يمد الباء من أكبر فيصير اكبار وهو جمع كبر وهو الطبل فيخرج إلى معنى الكفر.
- ومنها أنهم يمدون في أول أشهد فيخرج إلى حيز الاستفهام والمراد أن يكون الخبر انشاء وكذلك يصنعون في أول الجلالة.
- ومنها الوقوف على لا اله الا الله وهو خطأ.
- ومنها أن بعضهم لا يدغم تنوين محمد في الراء بعده وهو لحن خفي عند القراء.
- ومنها أن بعضهم لا ينطق بالهاء في حيّ على الصلاة ولا بالحاء في الفلاح فيخرج في الأول إلى صلي النار وفي الثاني إلى جمع فلاة...
- ومنها مد همزة أكبر، وتشديد الهاء في أشهد، وإشباع الدال وتسكينها وفتح النون من أن لا اله، والمد على هاء اله، أو تسكينها، أو تنوينها وهو أفحش، والائتان بها زائدة بعد الهاء من اله وضم محمد ومد حي، أو تخفيفها، وابدال همزة أكبر واوا...

قال الخطاب عقبه : وبقي شيء لم أر من نبه عليه وهو إشباع مد ألف الجلالة التي بين اللام والهاء، فإنه ليس ثم سبب لفظي، يقتضي اشباع مدها في الوصل، أما إذا وقف عليها كما في آخر الأذان والاقامة فالمد حينئذ جائز، لالتقاء الساكنين، نعم ذكر ابن الجزري في النشر : أن العرب تمد عند الدعاء والاستغاثة، وعند المبالغة في نفس الشيء، ويمدون مالا أصل له بهذه العلة ثم رأيت في

كتاب اليواقيت ما نصه : وقصر الالف الثاني من اسم الله غير جائز، الا في الشعر، والاسراف في مده مكروه، لخروجه عن حد المد. (انتهى). ويلحنون أيضا في الحاء من حي الذي هو اسم فعل بمعنى هلموا وأقبلوا واجتمعوا فيبدلونها هاء.

قال الشبرخيتي : واتفق أن كافرا كان يؤذن في مسجد وكان اذا وصل لقوله : وأشهد ان محمدا رسول الله ﷺ يقول : وأجحد - ثم ان الملك أراد قتله، بإشارة من النبي ﷺ في المنام، فقال له المؤذن : من يأمرك بقتلي فقال له رسول الله ﷺ ، فعند ذلك تشهد الرجل شهادة الحق، وأخبر أنه كان كافرا، مخبرا بحقيقة ما كان يفعله، من تحريف الأذان حيث كان يدل لفظه أشهد - بلفظة أجحد.



تفسير لفظة : أكبر الواردة في الأذان

قال أبو علي اليوسي في معنى لفظة : أكبر، إذا روعي التفضيل كان للعارف أن يفهم أن كل ما يقع بباله من جلالة الله وجماله، وعظمته وكبريائه فالله تعالى أكبر من ذلك، وهذا حق، فإن العجز عن الإدراك ادراك ولا يعرف (2) الله الا الله.

مسائل العقيدة مجموعة في الأذان

قال القرطبي في شرح مسلم وغيره : الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، لأنه بدأ بالأكبرية، وهي وجود الله تعالى، ووجوبه، وكأله، ثم ثنى بالتوحيد. ونفى الشرك، ثم ثلث بآيات الرسالة ثم دعا لما أراد من طاعته، ثم ضمن ذلك بالفلاح، وهو البقاء الدائم، فأشعر بأن ثم جزاء ففيه إشارة إلى المعاد، ثم عاد ما أعاد توكيدا.



وقع النهي عن تكليف الشاب بالأذان

قال صاحب المدخل : ينبغي للمؤذن الذي يصعد على المنار، أن يكون متزوجا لأنه أغض لطرفه، وينهى أن يكون شابا.

ما يقال عند سماع الأذان

جاء في صحيح الإمام مسلم مرفوعا : من قال حين سمع المؤذن يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا رسول الله ﷺ رضيت بالله ربا، وبمحمد ﷺ رسولا، وبالاسلام دينا، غفر له ذنبه.

وفي رواية ابن ماجة تقديم قوله : وبالاسلام دينا، وقال فيها وبمحمد نبيا، فينبغي أن يجمع بينهما فيقول : نبيا ورسولا.



ما أحسن مقول مولاتنا عائشة رضي الله عنها عند سماع النداء

جاء في صحيح البخاري مرفوعا : من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة (3) التامة، والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام (4) المحمود الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة - وكانت عائشة رضي الله عنها تقول إذا سمعت المؤذن : شهدت وآمنت، وأيقنت، وصدقت وأجبت داعي الله، وكفيت من أبي أن يجيبه.

اجتماع العين والحاء في كلمة : فير وارد

قال الدميري : الحاء والعين لا يجتمعان في كلمة واحدة الا أن يؤلفا من كلمتين مثل حيعل : إذا قال : حي على الصلاة - قال عياض وهو باب مسموع لا يقاس عليه، والمسموع من ذلك سبع كلمات :

ذكرنا منها واحدة والست الباقيات هي :

- بسمل : إذا قال : باسم الله،
- حوقل : إذا قال : لاحول ولا قوة إلا بالله،
- حمدل : إذا قال : الحمد لله،
- هيلل : إذا قال : لا إله إلا الله،
- سبحل : إذا قال : سبحان الله،
- جعفل : إذ قال : جعلت فداك.



من صلى في مسجد القرويين فعليه أن ينحرف إلى جهة اليسار

ألف الفقيه الموقت سيدي العربي الفاسي تأليفا شنع فيه على قبلة مسجد الشرفاء، ومسجد القرويين، وبأمر من السلطان مولاي

إسماعيل، اجتمع علماء الوقت، ورؤسأؤهم، واجتمع معهم رئيس الموقتين، العياشي الخلصي وأبو عبد الله العربي قسارة موقت منار القرويين، واتفق رأيهم على أن بحث الباحث المذكور لا يوجب هدم قبة المسجد المذكور، وإن كان البحث صحيحاً إلا أنه يمكن التقصي عنه بانحراف (5) المصلى، وقد جرى العمل في مسجد القرويين بتنبيه المؤذن على ذلك.



ليس لعبد من صلواته إلا ما عقل منها

قال في المقدمات : الصلاة من أفضل أعمال البر : فرائضها أفضل من سائر الفرائض، ونوافلها أفضل من سائر النوافل :

وفي كتاب الموطأ عن يحيى بن سعيد قال : بلغني أن أول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة، فإن قبلت نظر فيما بقي من عمله، وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله.

وروى الإمام أحمد مرفوعا : من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون، وهامان، وقارون، وأبي بن خلف.

قال الفشني : وخص هؤلاء الأربعة بالذكر، لأنهم رؤوس الكفر. فمن ترك الصلاة لتجارته، فهو مع أبي بن خلف، ومن تركها لملكه، فهو مع فرعون، ومن تركها لماله، فهو مع قارون، ومن شغلته عنها رياسة فهو مع هامان، وعن ابن عباس مرفوعا : من لم تنه صلته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعدا.

قال المناوي : لأن صلته وبال عليه - وهذه الآفة غالبية على غالب الناس. (انتهى) - ولقد سئل النبي ﷺ عن قول الله تعالى :

﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾ فقال من لم تنه صلته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له، جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن فلانا يصلي بالليل فإذا أصبح سرق قال : إنه سينهاه ما تقول : وقال أبو العالية في قول الله تعالى :

﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾ : الصلاة فيها ثلاث خلال : الإخلاص والخشية، وذكر الله، فكل صلاة ليس فيها من هذه الخلال فليست بصلاة - فالإخلاص يأمره بالمعروف، والخشية تنهاه عن المنكر - وذكر الله القرآن يأمره وينهاه.

حكى القلشاني عن بعض العلماء في قول الله تعالى : واستعينوا بالصبر والصلاة قال : قدم الصبر على الصلاة لأن الصلاة لا تحصل كاملة إلا به، وأعاد الضمير في قوله تعالى : وإنما لكبيرة أي الصلاة لأنها أرفع منزلة من الصبر حيث إنها تجمع ضروبا من الصبر - فهي حبس الحواس على العبادة، وحبس الخواطر والأفكار على الطاعة، ولهذا قال الله تعالى : ﴿وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾.

وكان النبي ﷺ يقول لسيدنا بلال المؤذن : أقم الصلاة يا بلال، أرحنا بها⁽⁶⁾ قيل في تفسير ذلك : كان اشتغاله بالصلاة راحة له، فإنه كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً، ويستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : «وجعلت قرة عيني في الصلاة».

قيل : الصلاة جامعة للعبادات، وزائدة عليها، لأنها متوقفة على بذل ما يجري مجرى الزكاة فيما يستر به العورة ويتطهر به من الماء. وفيها إمساك عن الأطيبين يجري مجرى الصيام، وفيها توجه إلى الكعبة يجري مجرى الحج، وفيها مجاهدة النفس في مدافعة الشيطان تجري مجرى الجهاد، وفيها ذكر الله ورسوله وهو يجري مجرى الشهادتين، وفيها زائد على العبادات، وهو ما اختصت به من وجوب قراءة القرآن، وإظهار الخشوع، والسجود وغير ذلك.

وقد عظمت المعصية بترك الصلاة لأن المصلي يقول في التشهد : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فمن تركها كان مقصراً في خدمة الله تعالى، وفي حق رسوله - وفي حق نفسه - وفي حق جميع المسلمين -.

ويكفي في فضلها أنها ساعة من ساعات جهاد العدو في سبيل الله. فعلاوة على كونها ساعة من ساعات الانس بالله، ورفض ما سواه، - فإن فيها مجاهدة الشيطان... ولقد كرر الله تعالى الأمر بإقامتها في مواضع من كتابه العزيز ليكون الاهتمام بإقامتها، لا بوجودها - فما كل مصل مقيم وهذه القاعدة هي أساس الدين، وشعار المومنين، وبغية المتقين، وإنما كانت الصلاة بهذه الرتبة لأنها رأس العبادة، وجامعة كثير من أنواع الطاعات القولية والفعلية، وفيها عبادة الظاهر، والباطن، وتضمنت كثيراً من التوجيهات، وأنواعاً من المعاملات والقربات، فأولها تعظيم، وآخرها تسليم، وبينهما عبادات كثيرة متنوعة.

لقد جمع الله تعالى لهذه الأمة العظيمة في عبادة واحدة في زمن قليل
عبادات جميع الملائكة الكرام الدهر كله... فكل قول وفعل أمر الله
تعالى بانفراده :

فقال في التوجيه : ﴿قول وجهك شطر المسجد الحرام﴾،

وقال في القيام : ﴿وقوموا لله قانتين﴾،

وقال في التكبير : ﴿وكبره تكبيرا﴾،

وقال في القراءة : ﴿فاقرءوا ما تيسر من القرآن﴾.

وقال في الركوع والسجود : ﴿اركعوا واسجدوا﴾.

وقال في الدعاء : ﴿ادعوا ربكم تضرعا وخفية﴾.

وقال في التهليل : ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله﴾.

وقال في الاستغفار : ﴿فاستغفر لذنبك الآية﴾.

وجميع هذه الأمور تضمنتها الصلاة، فمن الكمال أن ينوي
المصلي عند كل منها امثال أمره تعالى، وبذلك يعظم الثواب....
ومن تفضل مولانا علينا أنه جعل الخمس بخمسين كما في الحديث
الشريف.

وفي محراب كتب واعظ ما يلي :

أيها المصلي من أنت ؟ ولمن أنت ؟ ومن تناجي ؟ ومن يسمع
كلامك ؟ ومن ينظر إليك ؟

وفي الحديث الشريف : ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها.



حكم أقوال الصلاة وحكم أفعالها

قال ابن رشد : إن أقوال الصلاة كلها ليست فرضا الا : تكبيرة الاحرام، والفاحة والسلام. وأفعالها كلها فرائض إلا ثلاثة : رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام، والجلسة الوسطى، والقيام بالسلام.



قراءة نافع هي السنة في قراءة السورة

قال الإمام مالك : السنة في قراءة السورة قراءة نافع، والمستحب قراءة ورش، ومن صلى بقراءة من السبع فصلاته صحيحة، لأنها كلها مروية عنه عليه الصلاة والسلام.




كلام في الصلاة لا يبطل الصلاة

قال البرزلي إذا قال العاطس المصلي : الحمد لله، فقال له مصل : يرحمك الله فلا شيء عليهما لأنه ذكر أي دعاء.

كلما حل ارتحل

قال السيوطي في الاتقان: يسن للقارئ إذا فرغ من الختمة أن يشرع في أخرى عقب الختم لحديث الترمذي وغيره :
أحب الأعمال إلى الله الحال المرتحل الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل.



يتعين الحذر مما تفسد به النية

في سماع ابن القاسم سئل مالك عن طول السجود في النافلة في المسجد فقال : أكره ذلك وأكره الشهرة.

قال ابن رشد : وجه كراهيته ما يخشى أن يدخل على من عمل ذلك ما تفسد به نيته.

فوائد الصلاة مع الجماعة

قال شهاب الدين ابن العماد الأفقي في كتابه : «كشف الاسرار» ما نصه : ما الحكمة في الجماعة في الصلاة قيل في جواب : ان المذنب إذا اعتذر لسيدته بمحضر جمع من الشفعاء قبل اعتذاره - والمصلي معتذر ولأن طالب الحاجة يأتي بالشفعاء لتقضى حاجته - ولأن الصلاة ضيافة ومائدة والكريم لا يضع المائدة الا لجماعة كثيرة وأيضا لتكون العبادة لله ظاهرة مكشوفة لتكون حجة الله على خلقه ظاهرة، وأيضا لتكون شهادة المسلمين بعضهم لبعض جائزة، إذا رأوهم يصلون وأيضا لأن عمل الواحد لا قيمة له، وإنما القيمة للجماعة وأيضا قال النبي ﷺ : «ما اجتمع من المسلمين جماعة أربعين رجلا إلا وفيهم رجل مغفور له».


وهذا هو السر في قوله ﷺ : ما من ميت يصلي عليه أمة (7) من الناس إلا شفعا فيه، وأيضا أحب الله اجتماع المسلمين وألفتهم فأمر بالجماعة في الصلوات الخمس والجمعة والأعياد - وبالوقوف يوم عرفة فشرع لأهل المحال جماعات الخمس صلوات، ولأهل البلد الجمعة، والعديد ولأهل الدنيا عرفة، ولما قالت الملائكة : أتجعل فيها من يفسد فيها ؟

أجاب الباري سبحانه وتعالى بفتح أبواب السماء عند إقامة الجماعة لتعلم الملائكة أنهم على خلاف ذلك.

اطلبوا الخير عند حسان الوجوه

ما أحسن قول الصرصري في هذا الموضوع :

ألا يا رسول الاله الذي
هدانا به الله في كل تيه
سمعت حديثا من المسندات
يسر فؤاد النبيل النيه
وأنتك قد قلت فيه اطلبوا الـ
حوائج عند حسان الوجوه
ولم أر أحسن من وجهك الـ
كريم فجد لي بما أرتجيه



آداب السفر

قد ألف الناس في آداب السفر - وأكثروا و طولوا واختصروا مدار ذلك على أن المسافر تتعين عليه خمسة أمور :

الأول : النظر في حكم سفره فإن كان مأذونا أقدم عليه وإلا فلا.

الثاني : أن يستخير الله عز وجل.

الثالث : أن يتعلم ما يلزمه في سفره من أحكام التيمم والقبلة والجمع والقصر ونحو ذلك.

الرابع : أن يتخير صديقا صالحا لرفقته

الخامس : أن يستعمل الآداب المروية عن النبي ﷺ وعلماء الأمة - منها أن يصلي ركعتين عند خروجه ليحفظ في أهله حتى يرجع إليهم كما في الحديث الشريف ثم يقرأ آية الكرسي فإنها أمان له حتى يرجع إليهم، قال الامام الغزالي ويستحب له أن يتدئ بالخروج بكرة يوم الخميس -

إذا كنت في أرض يذك أهلها

ولم تك ذا عز بها فتغرب

لأن رسول الله لم يستقم له

بمكة حال، واستقام يثرب

السفر قطعة من العذاب

سئل إمام الحرمين، حين جلس للاقراء في محل أبيه بعد موته : لم كان السفر قطعة من العذاب - فأجاب على الفور لأن فيه مفارقة الأحباب.

ومما ينسب للقاضي عياض :

تقعد عن الأسفار إن كنت طالبا
نجاة ففي الأسفار سبع عوائق
تشوق أخذان، وفقد أحبة
وأعظمها يا صاح سكنى الفنادق
وكثرة إباحش، وقلنة مؤنس
وتبديد أموال، وخيفة سارق
فإن قيل في الأسفار كسب معيشة
وعلم وآداب، وصحبة وامق
فقل : كان ذا دهر تقادم عهده
وأعقبه دهر شديد المضايق
فهذا مقالي والسلام كما بدا
وجرب ففي التجريب علم الحقائق

قال الشيخ ميارة :

من أعظم ما يزهد في السفر، ما رأينا الناس عليه، من ترك الصلاة في الطريق، إلا النادر جدا.

الجمعة حج المساكين

جاء في يوم الجمعة عن أبي هريرة مرفوعا :

إن هذا يوم جعله الله لكم عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك وعن ابن عباس مرفوعا : الجمعة حج المساكين، وعن سعيد بن المسيب قال : الجمعة أحب الي من حج تطوع، فإن قيل : ما معنى قول النبي ﷺ : الجمعة حج المساكين، قيل : لما في ذلك من الاجتماع والفضيلة : قال الله تعالى في الحج : ﴿فَإِذَا أَفْضَمَ مِنْ عَرَفَاتِ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ وقال في الجمعة : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾.

والحج لا يجب في وقت خاص، وكذلك الجمعة :

والحج لا يجب الا على المستطيع وكذلك الجمعة.

والاجتماع فيها واجب، وكذلك بعرفة.

والدعاء في الخطبة مطلوب، وكذلك الدعاء بعرفة ، وفي الجمعة

ثلاث خصال :

الأولى : فيها ساعة لا يوافقها سائل الا أعطاه الله مسألته.

الثانية : إن من راح إلى الجمعة في الساعة الأولى كان كالتصدق

ببدنه.

الثالثة : إن من حضر الخطبة واستمع لها وترك اللغو رحم.

قال رسول الله ﷺ : إن لك في كل جمعة حجة وعمرة، فالحجة

الهجرة إلى الجمعة، والعمرة : انتظار العصر بعد الجمعة.

وثبت أن أفضل الليالي : ليلة المولد، ثم ليلة القدر ثم ليلة الإسراء
فعرفة فالجمعة، فنصف شعبان فالعيد.

وأفضل الأيام يوم عرفة ثم يوم نصف شعبان، ثم الجمعة.

أخرج البخاري عن أنس مرفوعا : أن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربع
وعشرين ساعة ليس فيها ساعة إلا وفيها ستائة ساعة ليس فيها ساعة الا
وفيها ستائة عتيق من النار.

ومن العلماء من يرى أن ليلة الجمعة أفضل من ليلة القدر لأن فيها
حل النور الباهر بطن المكرمة السيدة آمنة.



**ليس العيد لمن لبس الجديد، بل العيد
للمن طاعاته تزيد**

ما عيدك الفخم إلا يوم يغفر لك
لا أن تجر به مستكبرا حلك
كم من جديد ثياب دينة خلق
تكاد تلغنه الأقطار حيث سلك
وكم مرقع أثواب جديد تقى
بكت عليه السماء والأرض حين هلك
ما ضر ذلك أطمار، ولا نفعت
هذا حلاه، ولو أن الرقاب ملك

اللهم أحبهما وأحب من يحبهما

قد اشتهر على الألسنة أن الحسين رضي الله عنهما توأمان، وليس الأمر كذلك، فإن سيدنا الحسن، ولد في نصف رمضان، سنة ثلاث من الهجرة، على الأصح ومات سنة خمسين، على ما عليه الأكثر، وسيدنا الحسين، ولد لخمس خلون من شعبان، سنة أربع على الأصح. علقت به مولاتنا فاطمة رضي الله عنها بعد ولادة الحسن بخمسين ليلة، ولم يكن بينهما إلا طهر واحد.



اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك

قال رسول الله ﷺ : ما مطر قوم الا برحمته، ولا قحطوا الا بسخطه قال الشاعر :

تدور السحاب ببلدتنا
كدور الحجيج بيت الحرام
تريد النزول فلا تستطيع
لسفك الدماء وأكل الحرام

فوائد غسل الميت

لغسل الميت فوائد : منها إكرام الملكين - ومنها تنبيه العبيد على أن المولى أكرمهم أحياء وأمواتا.

ومنها أن يعلموا أن من تآهب للقدوم على مولاه، لا يقدم إلا ظاهر القلب من المعاصي، متفرغا مما سوى الله تعالى - وفي تطهير الجسد البالي الملقى في التراب إشارة إلى ضرورة تطهير ما هو باق وهو النفس.



منو الله اعظم من ذنوبنا

دخل فقير بن مسكين على الشافعي في مرض موته فقال له كيف أصبحت ؟

قال : أصبحت من الدنيا راحلا، ولاخواني مفارقا، ولكأس المنية شاربا، ولا أدري إلى الجنة تصير روحي فأهنيها، أو إلى النار فأعزبها ؟

- ثم أنشد :

ولما قسا قلبي وضافت مذاهبي

جعلت الرجنا مني لعفوك سلما

تعاظمني ذنبي فلما قرنته

بعفوك ربي كان عفوك أعظما

ما أعظم جزاء المعزى والمشيع والباكي من خشية الله

أخرج أحمد عن أبي الجعد رضي الله عنه قال : قرأت في مسألة داود عليه السلام أنه قال : إلهي : ما جزاء من يعزي الحزين المصاب ابتغاء مرضاته ؟ قال : جزاؤه أن أكسوه رداء من أردية الإيمان أستره به من النار وأدخله الجنة. قال إلهي، فما جزاء من يشيع الجنابة ابتغاء مرضاتك قال : جزاؤه أن تشيعه الملائكة يوم يموت إلى قبره وأن أصلي على روحه في الأرواح قال : إلهي : فما جزاء من يسند اليتيم والأرملة ابتغاء مرضاتك ؟ قال : جزاؤه أن أظله في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظلي، قال :

إلهي : فما جزاء من يبكي من خشيتك حتى تسيل دموعه على وجهه قال : جزاؤه أن أحرم وجهه على فيح النار وأن أومنه يوم الفزع الأكبر.



بشراك لو قدمت فعلا صالحا

قال الشيخ القصار :

زر والديك وقف على قبريهما
فكأنني بك قد نقلت إليهما
لو كنت حيث هما وكانا بالبقا
لاتوك جوا لا على قدميهما
أنسيت عهدهما عشية أسكنا
دار البلى، وسكنت في دارهما ؟
ما كان ذنبهما إليك ؟ وإنما
منحك محض الود من نفسيهما
كانا إذا ما أبصرا بك علة
جزعا لما تشكرو وشق عليهما
كانا إذا سمعا أينك أسبلا
دمعتهما أسفا على خديهما
فلتحقنهما غدا أو بعده
حقا كما لحقاها أبويهما
ولتقدمن على فعالك مثلما
قدمهما على فعليهما
بشراك لو قدمت فعلا صالحا
وقضيت بعض الحق من حقيهما
وقرأت من أي الكتاب بقدرما
تستطيعه، وبعثت ذاك إليهما
فاحفظ - حفظت - وصيتي واعمل بها
فمسي تال العز من بريهما

إذا زار زائر قبراً علم به المزور

قال ابن رشد في البيان : قد جاء أن الأرواح بأفنية القبور تكون يوم الخميس، ويوم الجمعة - وليلة السبت -

قال ابن القيم والسيوطي رحمهما الله تعالى : الأحاديث، والآثار، تدل على أن الزائر متى جاء علم به المزور، وسمع سلامه، وأنس به ورد عليه - قال أحمد بن حنبل : إذا دخلتم المقابر، فاقرأوا الفاتحة، والمعوذتين والاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لأهلها فإنه يصلهم -



الطمع حروفه مجوفة

كاف الكنوز، وكاف الكيمياء معا
لا يوجدان، فدع عن نفسك الطمعا
وقد تحدث أقوام بكونهما
ولا أظنهما كانا ولا وقعا

صوم العموم، وصوم الخصوص، وصوم خصوص الخصوص

قال في الاحياء : الصوم ثلاث درجات : صوم العموم، وهو كف البطن والفرج عن قضاء الشهوة - وصوم الخصوص، وهو كف السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الاثام، وصوم خصوص الخصوص وهو صوم القلب عن الهمم الدنية، والأفكار الدنيوية وكفه عما سوى الله عز وجل بالكلية.




المطلوب تعجيل الفطور، وتأخير السحور

قال الشيخ زروق في شرح الرسالة : فوائد تعجيل الفطور وتأخير السحور سبعة :

1. مخالفة اليهود.
2. اتباع السنة
3. الاستعانة على القيام
4. الاستعانة على الصيام
5. الرفق
6. التقوى على العبادة
7. إظهار الفاقة.

خذوا عني مناسككم

قال في الأحكام : كان الحج معلوما عند العرب، لكنها غيرته، فبين النبي ﷺ حقيقته، وأعاد على ملة ابراهيم صفته، وحث على تعلمه، وقال : خذوا عني مناسككم.



على الحاج أن يحتاط عند الشروع في الأشواط

قال ابن الفاكهاني : ينبغي للحاج أن يحتاط عند ابتدائه الطواف بأن يقف قبل الركن بقليل، بحيث يكون الحجر عن يمين موقفه، ليستوعب جملة لأنه إذا لم يستوعب فإنه لا يعتد بذلك الشوط الأول - فليتنبه لذلك فإن الجاهل به كثيرا ما يقع فيه -

ما يقال عند رؤية البيت الحرام

أنشد البلوي رحمه الله عند دخوله مكة المشرفة

أهـي هـذا البـيت يـيتك جـئتـه
وعادة رب البيت أن يكرم الضيفا
هـب لي قـرى فيه رضاك، وانـي
من النار خوفي فلتؤمنني الخوفا

ويطلب من الحاج أن يدعو بهذا الدعاء اللهم ان هذا حرمت
وحرمة رسولك فحرم خمي ودمي على النار




فضيلة سلامة الصدر، وطهارة اللسان

ومن خلا من هذه الصفات
فهو من الفراعين العتاة
سلامة الصدر، وحسن العمل
طهارة اللسان، والفرج يلي

دواعي التأليف

ألا فاعلما أن التأليف سبعة
لكل لبیب فی النصیحة خالص
بشرح لإغلاق وتصحيح مخطا
وإبداع خبر مقدم غير ناقص
وترتيب مشور وجمع مفروق
وتقصير تطويل وتسميم ناقص



قيل للشافعي في موضوع تشيعه فقال

قيل للشافعي رضي الله عنه : فيك بعض تشيع قال : وكيف ؟ قالوا
تظهر حب آل محمد صلى الله عليه وسلم قال : يا قوم : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس
أجمعين.

التهادي بطعام العيد

قال ابن حبيب.. لا يقضى بالإفطار في الأعياد أي ما يأتي به الصبيان لمؤدبهم، وإن كان ذلك يستحب فعله في أعياد المسلمين ويكره في أعياد النصارى مثل النيروز والمهرجان فلا يجوز لمن فعله ولا يحمل لمن قبله لأنه من تعظيم الشرك (...). وفي الكافي كره مالك ما يصنع الكفار في أعيادهم من طعام وخشي أن يكون مما أهل لغير الله تعالى به.



ذبائح السكران والسارق وتارك الصلاة

قال ابن رشد... وأما السكران الذي يخطئ ويصيب فلا ينبغي أن تؤكل ذبيحته لأنه لا يدري هل صحت منه النية في الذبح أم لا ولا يصدق في ذلك لأنه ممن لا يقبل قوله ولو أتى مستفتيا في خاصة نفسه يزعم أنه عرف ما صنع وقصد الذكاة بذلك لوجب أن ينوي في خاصة نفسه رياح له أكل ذبيحته (انتهى).

وبه تعلم أن الراجح عدم جواز أكل غيره ما ذكاه والفرق بينه وبين السارق وتارك الصلاة والكتابي ونحوهم بأنهم يصدقون في التذكية مع فسق الجميع هو أن السكران قد حصل الشك في وجود النية منه للشك في تمييزه وهي شرط صحة والشك في الشرط مؤثر قطعا وليس هنا ما يرفع هذا الشك الأخير وهو غير مقبول بفسقه والسارق ونحوه.

النية منهم متأية للقطع بتمييزهم والأصل قصدهم الذكاة لأن أفعال العقلاء تصان عن العبث، واحتمال أن ذلك وقع منهم عبثا يوجب شكاً، وإن عرض لأحد تردد في ذلك فإنما هو وهم.



شرب الدخان وشم الطابا

قال في العمدة : «والنباتات كلها مباحة إلا ما فيه ضرر أو يغطي العقل» (انتهى). وبهذا تعلم جواز شرب دخان الورق المسمى (طبغ) وقد ظهر شربه في أول هذا القرن الحادي عشر بعد ألف، وبه أفتيت في بلاد المغرب مراکش ودرعة اعتمادا على كلام ابن عسكر وغيره وألفت فيه كراسا سميته «اللمغ في حكم شرب طبغ» (انتهى).

وإذا جاز عنده شرب دخانها فاستنشاق غبرتها في الأنف أخرى ويؤخذ وجه الأحرورية من كلام العارف بالله أبي زيد الفاسي الذي نقله تلميذه أبو العباس المقرئ قائلا : «سألته - أي سيدي احمد بابا السوداني - فأجابني بجواز القليل منها قائلا : إن الأشياخ بذلك أفتوا» (انتهى). لكن الأكثرين من المتأخرين على المنع والتشديد ومنهم العالم المحدث الأصولي المحقق أبو زيد سيدي عبد الرحمن بن محمد الفاسي قائلا : «فإن الذي ينبغي اعتاده به لا تشية ويستند إليه في صلاح الدين والدنيا مع وجوب الإعلان به والإعلام والإشادة به في جميع بلاد الإسلام إن سف الدخان المذكور محرم الاستعمال لاعتراف كثير ممن له ميزٌ وتجرية، لأنها تحدث تفتيرا وخذرا فتشارك الخمر في نشوتها وتشبه الأفيون والحشيشة في جنسها ونوعها (...). وقد اختلفت فيها فتاوى العلماء المتأخرين.

وفي ذلك قال أحدهم :

في الناس قوم سخاف لا عقول لهم
استبدلوا عوض التسييح دخانا
أنبوية في فم والنار داخلها
تجر للجوف دخانا ونيرانا
لو كان ذلك ذكر الله ما قربت
اليهم النار إجلا لا لمولانا
شتان في حسنا ما بين ذاك وذا
هذا يشين وهذا للورى زانا
حرق نار وتسعير للحيتية
لكن من جهلهم قد كان ما كان

وقال آخر :

سألت عن الدخان بحسن نظم
بديع في اللطافة كالشالي
حرام شربه لا شك فيه
محال ذكره بين الحلال
يعزر شاربوه بعد نهي
مطاع دام حتما لا متعال
محمد بن سعد الدين أفتى
أعانهما الإله لذي السؤال



أصول الحلال

وفي شرح الوغليسية قد أجمع الصوفية على وجود الحلال وقالوا لو لم يكن موجودا لم يكن للأولياء قوت، لأنه لا قوت لهم سواه وإذا عدم الحلال فأصوله عشرة :

تجارة يصدق صاحبها، واجرة بنصح، وأعشاب الأرض غير المملوكة،
وصيد البحر، وصيد البر غير الحرم، والاحرام، وأقسام الغنائم وأقسامها
إذا قمت بالعدل، وأصدقة النساء والمواريث ما لم تعلم حرمتها والسؤال
عند الحاجة من وجه طيب (انتهى). ونظم ذلك بعضهم بزيادة ماء
الغدير والهدية من أخ صالح فقال :


يا صاح إن للحلال الحرام عشر أصول
وهي صيد البحر ومورث حل وماء العذب
ثم هدية _____
والتعجب قادر
ونبت أرض لم تكن للغير
والفـيـء يقسم بغير جور
وانفرد الثعالبـي بالمهـر
فزاده موافقاً للـعـتـر
لنصر تقييد الجزولي الحبر
جزاه ربنا بكل خير

من حبه لله لا للشكر
وصنعة بالنصح لا بالملك
والتجر بالصدق وصيد القفر
ثم السؤال عن شديد الفقـر

وفي شرح الوغليسية لا يلزم السؤال عن مستور الحال وسؤاله عنه إذاية له بل
يحرم وأسواق المسلمين محمولة على الحلال وكذلك أموالهم، حتى يتبين خلافه أو تقوم
علامة بينة عليه (انتهى).

حول شر البقاع في الأسواق

وقال العلامة ابن زكري : على قول البخاري باب ما ذكر في الأسواق مما نصه، أي أنه لا يكره دخولها للاختيار والفضلاء للمعاش والكفاف والتعفف عن الناس وما ورد على غير شرطه من أنها شر البقاع إنما هو لكونها محل الفشر والكذب والإيمان الفاجرة وغير ذلك وأما من دخلها لما سبق، فتحفظ من هذه الآفات فلا تكون في حقه من شر البقاع (انتهى).



حكم مال الفاسب والمرتشى

يا سائلا عن حكم مال الفاسب
وشبهه من مرتش أو غالب
وما جرى فيهِ من الخلاف
وعادة الوجوه والأوصاف
فهاكـه مهذب منظوما
فاعمل به ولا تكن مذموما

فليس يخلو الأمر من وجوه
 ثلاثة نجوت من مكروهه
 فإن يكن غالبه الحلال
 جُوز ولا تستثنى منه حالا
 هذا هو المحكى لابن القاسم
 وهو القياس عند كل عالم
 ولابن وهب فيه بالكراهة
 اخذا بالاستحسان والنزاهة
 وقيل بالمنع وذا لا صبغ
 وذا شذوذ مالم يه من مبتغ
 وان يكن الحرام هو الغالب
 عليه فاحفظ حكمه يا طالب
 فقال بالكراهة ابن القاسم
 واصبغ بالمنع والمآثم
 فقيل ممنوع على الاطلاق
 وقيل بالعكس فخذ وفاق
 وقيل ان تعاملا بالقيمة
 فجائز وعكسه في الهبة
 وقيل ان عامله بالمال
 بعينه فامنع ولا تبال
 وغير عين المال جُوزا
 فليس فيه عنده من متق
 هذا الذي قد فاسده سحنون
 وابن حبيب سره مكنوه
 لخصه في قوله ابن شاس
 من غير تخمين ولا التبس

الحدقة

قلت والحداق مصدر، قال في القاموس حدق القرآن كضرب وعلم حدقا وحداقة وحداقا ويكسر الكل والحداقة بالكسر الاسم تعلمه كله ومهر فيه (انتهى).

قال : البلوي واصل الحدق القطع يقال حدقت الحبل احذقته بفتح الذال إذا اقطعته قال الشاعر :

يكاد منه نياط القلب ينحدق

ومنه قبل خل حاذق أي قاطع من شدته وعتقه ومنه قيل حدق الغلام القرآن أي قطع العمل عنه فهو حاذق، ويقال فلان في صنعته حاذق باذق وهو اتباع له (انتهى).

وقال القاسبي في أحكام المعلمين والمتعلمين الحدقة حفظا، حفظ كل القرآن (...) ومحل الحدقة في السور ما تقررت به عرفا مثل لم يكن، وعم. وتبارك. والفتح والصفات. قال ابن عرفة لم يذكر الفاتحة وهي حدقة في عرفنا (...) وقول سحنون لا تلزم الحدقة إلا في ختم القرآن إن لم تكن عادة بغيرها (انتهى).



هوامش

- (1) إشارة إلى كتابه الزاخر سماه :
«اختصار حاشية العلامة الرهوني على مختصر الشيخ خليل».
- (2) أي يعلم.
- (3) المراد بالدعوة الاذان.
- (4) قوله مقاما محمودا كذا ثبت في الصحيح منكرًا، وهو موافق
لآية : عسى أن يعثك ربك مقاما محمودا وصح معرفة أيضا.
- (5) كثير من محاربي فاس فيها انحراف لم يسلم منه الا مسجد
سيدي الدراس بمصمودة ومسجد مدرسة الصفارين.
- (6) الباء هنا سببية.
- (7) الأمة : أربعون رجلا إلى المائة - والرهط من التسعة إلى أربعين
والنفر من ثلاثة إلى تسعة.

الفهرس

- 3 - مقدمة
- 6 - حكمة مشروع الطهارة
- 6 - الصحيح جواز استعمال طهور المرأة
كما في « الصحيح »
- 6 - الدشيعة تخرب معنى أكلها ومبناه وعيناه
- 8 - حكم شرب القهوة
- 8 - حكم من القى عليه ثوب زهى في حالاته
- 9 - الوشم حرام على الرجل والمرأة
- 9 - على بمعنى بل
- 10 - يمنع على المرأة أن تصل شعرها بشعر غيرها
- 10 - مسح النبي صلى الله عليه وسلم رأسه
وأذنيه في الوضوء
- 12 - دواء الوسوسة يتم بالتلصص منها
- 13 - من اعظم فوائد البسمة
- 13 - الصلاة عماد الدين وعمام اليقين
- 15 - فلفطات المؤذنين في الأذان
- 16 - تفسير لفظة أكبر الواردة في الأذان
- 17 - مسائل العقيدة مجموعة في الأذان

- 17 - وقع النهي عن تكليف الشاب في الأذان
- 18 - ما يقال عند سماع الأذان
- 18 - ما أحسن مقول مولانا عائشة
رضي الله عنها عند سماع النداء
- 19 - اجتماع العين والحاء في كلمة : فير واره
- 19 - من جلس في مسجد القرويين فعليه
أن ينحرف إلى جهة اليسار
- 20 - ليس لعبد من علاته إلا ما عقل منها
- 24 - حكم اقوال الصلاة وحكم أفعالها
- 24 - قراءة نافع هي السنة في قراءة الصورة
- 24 - كلام في الصلاة لا يبطل الصلاة
- 25 - كلما حل ارتحل
- 25 - يتعين الحذر مما تنفسد به النية
- 26 - فوائد الصلاة مع الجماعة
- 27 - اطلبوا الخير عند حسان الوجوه
- 28 - آداب السفر
- 29 - السفر قطعة من العذاب
- 30 - الجمعة حج المساكين
- 31 - ليس العيد لمن لبس الجديد، بل العيد
لمن طاعته تزيد
- 31 - اللهم أحببنا وأحب من يحببنا
- 32 - اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك

- 33 - فوائد غسل الميت
- 33 - عفو الله اعظم من ذنوبنا
- 34 - ما اعظم جزاء المعزى والمشيع والباكي
من خشية الله
- 35 - بشراك لو قدمت فعلا صالحا
- 36 - إذا زار زائر قبرا علم به المنور
الطمع حروفه مجوفة
- 37 - صوم العموم، وصوم الخصوص، وصوم
خصوص الخصوص
- 37 - المطلوب تعجيل الفطور، وتأخير السحور
- 38 - خذوا مني مناسككم
- 38 - على الحاج أن يحتاط عند الشروع في الأشواط
- 39 - ما يقال عند رؤية البيت الحرام
- 39 - فضيلة سلامة الصدر، وطهارة اللسان
- 40 - قيل للشافعي في موضوع تشييعه فقال :
- 40 - دواعي التأليف
- 41 - التهادي بطعام العيد
- 41 - ذبائح السكران والعارق وتارك الصلاة
- 42 - شرب الدخان وشم الطابا
- 43 - أصول الحلال
- 45 - حول شر البقاع في الأسواق
- 45 - حكم مال الغاصب والمرتشى
- 47 - الصدقة

ردمك 6 - 5 - 9939 - 9981

رقم الإيداع القانوني : 977 / 1994

© جميع الحقوق محفوظة ©



مطابع سلا

البنك الصناعي لتابريكت

الهاتف: (07) 78 87.02 سلا



الأستاذ العميد الحاج أحمد ابن شقرون

- من مواليد 1913 م بفاس (1332) هـ.
- أستاذ مرموق بجامعة القرويين، ومن علمائها.
- مراقب عام بجامعة القرويين.
- رئيس قسم البرامج والمناهج بجامعة القرويين.
- سجين الاستعمار سنة 1944 - سنة 1953.
- مفتش عام بوزارة التربية الوطنية.
- مدير عام للتعليم الإسلامي العالي بالوزارة.
- رئيس امتحانات «العالمية» الرسمية بالقرويين عدة سنوات.
- رئيس هيئة مفتشي التعليم الأصيل بالوزارة.
- رئيس مباريات الترسيم في التعليم بالوزارة.
- رئيس ديوان وزير التربية الوطنية.
- رئيس قسم البحوث الإسلامية.
- عميد كلية الشريعة سنة 1962.
- عضو كاتب بالمجلس العلمي بفاس.
- رئيس المركز الجهوي بفاس لرابطة علماء المغرب.
- مستشار دائم للأمانة العامة لرابطة علماء المغرب.
- خطيب منبر جامع القرويين سنة 1948.
- حاصل على وسام الرضى من الدرجة الممتازة.
- وعلى وسام العرش من درجة فارس.
- حاصل على جائزة الاستحقاق الكبرى المغربية 1992
- عين عميدا لكلية الشريعة بظهير شريف يوم 18 شتنبر 1979
- ورئيسا في الوقت نفسه في المجلس العلمي بفاس
- وأميننا عاما لرابطة علماء المغرب 1994.